

49834 - الحكمة من منع المرأة من صيام النفل إلا بإذن زوجها

السؤال

ما الحكمة من منع المرأة من صيام النوافل إلا بإذن من زوجها مع أن ذلك عبادة ، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روى البخاري (5191) ومسلم (1026) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ) .

ولفظ أبي داود (4258) والترمذي (782) (لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ غَيْرَ رَمَضَانَ) . صححه الألباني في صحيح الترمذي .

قال الحافظ :

(وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ) أَي حَاضِرٍ يَعْنِي : مَقِيمٍ غَيْرِ مُسَافِرٍ .

(إِلَّا بِإِذْنِهِ) يَعْنِي فِي غَيْرِ صِيَامِ أَيَّامِ رَمَضَانَ ، وَكَذَا فِي غَيْرِ رَمَضَانَ مِنْ الْوَاجِبِ إِذَا تَضَيَّقَ الْوَقْتُ . والحديث دليل على تحريم الصوم المذكور عليها وهو قول الجمهور .

وفي الحديث أَنَّ حَقَّ الزَّوْجِ أَكَّدَ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنَ التَّطَوُّعِ بِالْخَيْرِ ، لِأَنَّ حَقَّهُ وَاجِبٌ وَالْقِيَامُ بِالْوَاجِبِ مُقَدَّمٌ عَلَى الْقِيَامِ بِالتَّطَوُّعِ اهـ باختصار وتصرف.

وقال النووي :

هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى صَوْمِ التَّطَوُّعِ وَالْمَنْدُوبِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ زَمَنٌ مُعَيَّنٌ ، وَهَذَا النَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ صَرَّحَ بِهِ أَصْحَابُنَا ، وَسَبَبُهُ أَنَّ الزَّوْجَ لَهُ حَقُّ الاسْتِمْتَاعِ بِهَا فِي كُلِّ الْأَيَّامِ ، وَحَقُّهُ فِيهِ وَاجِبٌ عَلَى الْفُورِ فَلَا يَفُوتُهُ بِتَطَوُّعٍ وَلَا بِوَاجِبٍ عَلَى التَّرَاحِي ، فَإِنْ قِيلَ : فَيَنْبَغِي أَنْ يَجُوزَ لَهَا الصَّوْمُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، فَإِنْ أَرَادَ الاسْتِمْتَاعَ بِهَا كَانَ لَهُ ذَلِكَ وَيُفْسِدُ صَوْمَهَا ، فَالْجَوَابُ : أَنَّ صَوْمَهَا يَمْنَعُهُ مِنَ الاسْتِمْتَاعِ فِي الْعَادَةِ ؛ لِأَنَّهُ يَهَابُ انْتِهَاكَ الصَّوْمِ بِالْإِفْسَادِ اهـ .

وأما قول السائل : "مع أن الصوم عبادة ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"

فيقال : نعم ، وليس ترك المرأة صوم النفل معصية ، وإنما المعصية تركها صيام رمضان ، ولذلك تصوم المرأة رمضان بدون إذن زوجها ، كما دل عليه لفظ أبي داود والترمذي المذكور في أول الجواب .

وقدّم حق الزوج على صيام النفل لأن حقه واجب ، وعند تراحم العبادات يقدم الأهم .

والله تعالى أعلم .